

قرار رئيس مجلس الوزراء

رقم ١٤٣ لسنة ٢٠١٥

رئيس مجلس الوزراء

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى قانون الهيئات العامة الصادر بالقانون رقم ٦١ لسنة ١٩٦٣ ؛

وعلى القانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩ بإصدار قانون نظام الإدارة المحلية ؛

وعلى القانون رقم ١٤٣ لسنة ١٩٨١ فى شأن الأراضى الصحراوية ؛

وعلى القانون رقم ٧ لسنة ١٩٩١ فى شأن بعض الأحكام المتعلقة بأملك الدولة الخاصة ؛

وعلى قانون البيئة الصادر بالقانون رقم ٤ لسنة ١٩٩٤ ؛

وعلى قانون المناقصات والمزايدات الصادر بالقانون رقم ٨٩ لسنة ١٩٩٨ ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ١٥٢ لسنة ٢٠٠١ بشأن تحديد المناطق الاستراتيجية

ذات الأهمية العسكرية من الأراضى الصحراوية والقواعد الخاصة بها ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ١٥٣ لسنة ٢٠٠١ الصادر بإنشاء المركز الوطنى

لتخطيط استخدامات أراضى الدولة ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ١٥٤ لسنة ٢٠٠١ بشأن استخدامات أراضى الدولة

حتى عام ٢٠١٧ ؛

وعلى موافقة مجلس إدارة الهيئة العامة لمشروعات التعمير والتنمية الزراعية

على نقل مساحة الأرض اللازمة لإنشاء العمارات السكنية الجديدة من ولاية الهيئة

إلى محافظة سوهاج بنظام نقل الأصول ؛

وعلى موافقة المركز الوطنى لتخطيط استخدامات أراضى الدولة ؛

وبناءً على ما عرضته وزيرة الدولة للتطوير الحضرى والعشوائيات ؛

وبعد موافقة مجلس الوزراء ؛

قرار:**(المادة الاولى)**

ووفق على إعادة تخصيص مساحة ١٣٣, ١٥٠ م^٢ تعادل ٣, ٦ فدان نقلاً من الهيئة العامة لمشروعات التعمير والتنمية الزراعية لصالح محافظة سوهاج لإقامة مساكن بديلة للمواطنين المقيمين بالمنطقة العشوائية (منطقة السماكين) بمدينة المنشأة .

(المادة الثانية)

ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية .

صدر برئاسة مجلس الوزراء في ٦ ربيع الآخر سنة ١٤٣٦ هـ

(الموافق ٢٦ يناير سنة ٢٠١٥ م) .

رئيس مجلس الوزراء

مهندس / إبراهيم محلب